وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

النجف الأشرف

دور الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي دراسة في قانون السيطرة على الضوضاء رقم 41 لسنة2015

رسالة تقدم بها الطالب

أحمد خلفه كاظم البكري

الى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا , وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون العام

إشراف

الاستاذ المساعد الدكتور

سحر جبار يعقوب

1441هـ **2019م**

بسم الله الرحمن الرحيم

(وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ...)

سورة لقمان ، من الآية (19)

الإهداء

إلى من بلغ الرسالة وأدى الامانة.. ونصح الأمة.. الى نبي الرحمة ونور العالمين سيدنا محمد (صلى الله عليه واله وسلم)

الى طريق الحق والهداية سيدنا الامام الحسين(عليه السلام)

الى والدي المرحوم وفاءً لذكراه

الى من كان دعائها سر نجاحي.....ينبوع الصبر والتفائل والامل.....امي

الى الوجوه المفعمة بالبراءة ...وبمحبتهم ازهرت ايامي وتفتحت براعم الغد ....بناتي (غنى , جنى)

أهدي هذا الجهد المتواضع

.....

الباحث

شكر وامتنان

لا يسعني وأنا انتهي من انجاز هذه الدراسة، إلا إن أتقدّم بخالص شكري وامتناني الى أستاذتي المشرفة **(د. سحر جبار يعقوب)** التي تفضلت بالإشراف على إعداد رسالتي وعلى ما أبدته من توجيه وإرشاد ومتابعه علميه خلال مدة إشرافها على انجاز هذه الرسالة .فجزاها الله خير الجزاء ودفع عنها كل مكروه .

وأقدّم شكري إلى السادة المقومين الأستاذ المقوم اللغوي والأستاذ المقوم العلمي والى السادة رئيس لجنة المناقشة وأعضائها لتفضلهم بقبول مناقشة الرسالة، وبذلهم جهوداً كبيرة لتقويم الدراسة من خلال الملاحظات القيمة وجعلها بالمستوى المطلوب .

الباحث

الملخص

التلوث الضوضائي هي مجموعة أو خليط متنافر من الأصوات المزعجة وغير مرغوب أو عديمة الفائدة، تصدر إما عن الآلات في المصانع، أو أدوات النقل والمواصلات أو كلام الناس وصياحهم أو غيرها ، فهي عبارة عن صوت غير مرغوب فيه يؤثر على صحة وراحة أشخاص معينين، أو عامة الناس، وله تأثير سلبي على البيئة ، وتقاس بالديسيبل ، وهي وحدة قياس درجة الضوضاء إلى حد التلوث ، وتملك الادارة عدة وسائل لمكافحة الضوضاء منها حظر مزاولة بعض الأنشطة في وقت معين أو مكان معين ، وهناك وسائل تتضّمن معنى القوة كالجزاءات الإدارية التي تملك الإدارة توقيعها أو الجزاءات الإدارية المالية التي تصيب المتسبب في الإخلال في ذمته المالية مباشرة دون المساس بجسمه أو حريته أومنزلته الاجتماعية او الغرامة الإدارية التي تمثل عن مبلغ من النقود تفرضه السلطة الإدارية المختصة بنص القانون على مرتكب فعل التلوث ، ويجب أن توازن الإدارة بين الغاية من القرار ومدى أهميته في مكافحة التلوث الضوضائي، لاسيما في القرارات الإدارية التي تأخذ منحى القوة كالجزاءات الادارية.

الفهرست

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	4-1
الفصل الاول : ماهية دور الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي	56-5
المبحث الأول: التعريف بالتلوث الضوضائي	40-6
المطلب الاول: مفهوم التلوث الضوضائي	26-7
الفرع الأول : معنى التلوث الضوضائي	14-8
الفرع الثاني : مستويات التلوث الضوضائي	20-15
الفرع الثالث : آثار التلوث الضوضائي	26-20
المطلب الثاني : علاقة التلوث الضوضائي بأغراض الضبط الإداري ومصادره	40-26
الفرع الأول : علاقة التلوث الضوضائي بأغراض الضبط الإداري	30-26
الفرع الثاني : مصادر التلوث الضوضائي	40-30
المبحث الثاني : أساس دور الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي	56-41
المطلب الاول : الاساس الدستوري لدور الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي	42-41
المطلب الثاني : الاساس التشريعي لدور الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي	56-43
الفرع الاول : الاساس القانوني لدور الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي في العراق	47-44
الفرع الثاني : الاساس القانوني لدور الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي في مصر	56-47

الفصل الثاني: وسائل الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي و القيود الواردة على سطلتها	115-57
المبحث الاول : وسائل الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي	101-58
المطلب الاول: القرارات الادارية الضبطية	80-58
الفرع الاول : القرارات التنظيمية	77-59
الفرع الثاني : القرارات الفردية	80-77
المطلب الثاني: القوة المادية والجزاءات الادارية	101-80
الفرع الاول : القوة المادية	84-81
الفرع الثاني : الجزاءات الادارية	98-84
الفرع الثالث: المصادرة الادارية	101-99
المبحث الثاني: القيود الواردة على دور الادارة في الحماية من التلوث الضوضائي	-102
المطلب الاول: مبدأ المشروعية	107-102
الفرع الاول : الخضوع لاحكام الدستور	106-103
الفرع الثاني : الخضوع لاحكام القوانين	107-106
المطلب الثاني: الخضوع لرقابة القضاء	-108
الفرع الاول : الخضوع لرقابة القضاء في العراق	110-108
الفرع الثاني : الخضوع لرقابة القضاء في مصر وفرنسا	115-111
الخاتمة	119-116
المصادر	129-120